أحكام المرأة الحائض مع زوجها | للشيخ أ.د. يوسف بن عبدالعزيز الشبل حفظه الله

يوسف الشبل

الاية التي بين ايدينا هي اية وردت في سورة البقرة وهي قول سبحانه وتعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى يعتزل النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن. فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله. ان الله يحب التوابين - 00:00:00

ويحب المتطهرين. هذه الاية نص في حكم الحيض وانه يجب الطهارة منه عندما ينقطع. وان وما تمنع منه الحائض او ما يمنع منه الرجل آآ من امرأته هذه هي ما هذا ما يتعلق بها من احكام. اولا هذه الاية يعني مطلعها قوله تعالى ويسألونك - 00:00:20

واذا عرفنا كلمة يسألونك يعني اذا اذا تأملناها وجدنا ان ان هذه الاية فيها في ظاهرها ان هناك سؤال صدر الى النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الاية. اذا الاية يعني تحتوي على - 00:00:50

وهو ما رواه الامام مسلم في صحيحه عن انس ان اليهود كانت اذا حاضت المرأة عندهم لاحظت المرأة عند اليهود لم يؤاكلها. يعني لم يأكلوا معها على اناء اناء واحد. ولم يجامعوا - 00:01:10

في البيوت. لم يجامعوا المرأة في البيت. يعني لم يجلسوا معها. ولا يجلسون معها ولا يأكلون على مائدة واحدة. يعني بمعنى ان المرأة عند اليهود اذا حاضت فانها تعتزل بالكلية. لا يجلس معها - 00:01:30

ولا يؤكل معها ولا ينام انسان معها ولا نحو ذلك. مطلق اعتزال مطلق جدا سأل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سأل الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الامر فانزل الله ويسألونك عن المحيض - 00:01:50

هو ادم فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن. فقال صلى الله عليه وسلم في بيان هذه الاية اصنعوا كل شيء الا النكاح. يعني جالسوهن وجامعوهن في البيوت. اجتمعوا معهن في البيوت - 00:02:10

اكلوهن ومازحوهن لا مانع من ذلك كله حتى فيما يتعلق بالجماع له ان يقبل وله ان يضم وله ان يعني يجلس مع امرأته الا النكاح وهو الجماع فانه يحرم عليه ما دامت في زمن الحيض. فاذا انقطع الحيض واغتسلت - 00:02:30

ابيح له الجماع. ولذلك الاية تلاحظ انه قال في اخرها فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله. اذا الاية تتحدث عن جماع المرأة فقط. وما سوى ذلك فانه جائز. نأخذ بعض معاني هذه الاية. المحيض - 00:03:00

المحيض ما معناه؟ قال اهل العلم المحيض مصدر ميمي. بمعنى الحيض كالمعيش بمعنى العيش المحيض على الزمان والمكان. على الزمان والمكان. ويطلق على الحيض. واصل الحيض هو السيلان. ما معنى لما نقول على الزمان والمكان؟ ان يسألونك عن المحيض اي مكانه وهو الفرج. وزمان - 00:03:20

وهو مدة التربص. ما حكم هذه هذا الزمن؟ وحكم هذا المكان. اصل الحيض هو السيلان. يقال حاض الوادي اذا ساب. فالحيض هو سيلان الدم. والمراد به خروج دم الموجود في الرحم في وقت من الاوقات. وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى ان يخرج هذا - 00:03:50

لان هذا الدم يعد يعني تتظايق منه المرأة فالله سبحانه وتعالى من لطفه ورحمته ان يجعل مدة من الزمن وهي ستة ايام او خمسة ايام او سبعة يخرج هذا الدم من فرج المرأة فتتنظف - 00:04:20

يستجد الرحم ويتطهر الرحم اه ويستقبل يعني اه اه يستقبل اه امرا يعني جديدا له اه حتى يكون صالحا للحمل. فهذا الدم الذي ينزل

في الرحم اذا نزل واجتمع بدأ يخرج في مدة - 00:04:40
والدم دم الحيض دم معروف. وصفاته معروفة واثاره معروفة عند النساء. فله الام وله رائحة منتنة وله لون معروف عند النساء. فاذا توفرت فيه هذه الامور عرف او علم بانه حيض. واذا - 00:05:00
حصل الحيض فان هذا الحيض علق الله سبحانه وتعالى به احكام فان المرأة تمنع من الصلاة وتمنع من الصيام وتقضي الصيام ولا تقضي الصلاة وتمنع من ان تمكن زوجها ويمنع الزوج من جماع المرأة آآ في هذا في هذه في هذا - 00:05:20
المدة مدة الحيض. يقول سبحانه وتعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى. اذى معروف والقدر وسمي الحيض اذى بان له رائحة منتنة شديدة كريهة ولقذارته وانا نجاسته ولما فيه من اثار صحية سيئة على المرأة وعلى الرجل. فاذا فهو اذى كما - 00:05:40
قال سبحانه وتعالى فالمرأة باعتزال يعني في الرجل عندما يعتزل امرأته اثناء الحيض فيه في مصالح وفيه يعني منافع صحية له. واذا وقع اه في هذا الامر فان فيه مفاسد صحية عليه - 00:06:10
ومفاسد على المرأة ايضا. والمراد هنا المجامعة هذا لا المجالسة والملامسة قال فاعتزلوا النساء واعتزال هو اعتزال الجماع. لا اعتزال الجلوس معها. او محادثتها او لمس المرأة او تقبيلها او نحو ذلك. قال فاعتزل النساء حتى يطهرن. هذي على قراءة - 00:06:30
التخفيف على قراءة التخفيف يطهرن اي ينقطع الدم عنها. وهناك قراءة لحمزة والكسائي وهي قراءة التشديد حتى يطهرن. فاذا قرأت بالتشديد يكون المعنى الاغتسال. قراءة التخفيف معناها قطاع الدم وقراءة التشديد معناها الاغتسال وكلاهما دل على حكمين شرعيين وسيأتي - 00:07:00
في التفصيل ان الاية محمولة على هاتين القراءتين وان هاتين القراءتين اعطتنا حكما او حكمين شرعيين. لا تقربوهن حتى يطهرن. اي حتى ينقطع دم انقطاع واضحا وترى القصة البيضاء وترى الجفاف. فاذا حصل الماء فاذا حصل هذا الامر جاز لها الاغتسال - 00:07:30
بالماء فاذا اغتسلت بالماء جاز للزوج آآ مجامعة آآ مجامعة هذه الزوجة آآ في المكان الذي اباحه الله سبحانه وتعالى وهو القبل. فاتوهن من حيث امركم الله وهو مكان الجماع ومكان النسل والولد - 00:08:00
ومفهوم اه هذه الاية وهو قوله تعالى فاتوهن من حيث امركم الله دل على ان انه يحرم اتيان المرأة في مكان اخر. كالدبر. ويعد صاحبه مرتكبا كبيرة آآ ذنبا عظيما وكبيرة من كبائر الذنوب وهو ملعون على لسان النبي صلى الله عليه وسلم لانه قال من اتى امرأة آآ في دبر - 00:08:20
الله من اتى امرأة في دبرها. فهذا الامر آآ امر محرم وظاهر التحريم. ويجب او تجب التوبة النصوح منه ما فيه من اثار سيئة خبيثة على الرجل وعلى المرأة فان الله سبحانه وتعالى قال فاتوهن - 00:08:50
من حيث امركم الله فاذا اتيتها من حيث نهاك الله او لم يأمرك به فقد تعديت واعتديت واسأت الى نفسك واسأت الى هذه المرأة ووقعت في الفواحش والاقذار. اسأل الله سبحانه وتعالى ان يحمينا من هذا الامر وان يحفظنا من هذا الامر - 00:09:10
ما في هذه الاية من احكام اولا الحكم الاول ما الذي يجب اعتزاله من المرأة حال الحيض؟ المرأة الان وقت الحيض هل يجوز للرجل ما الذي يجوز للرجل؟ وما الذي لا يجد؟ نقول يجوز كل شيء له الا الجماع. يجوز - 00:09:30
ان يجالسها وان يأكل معها. وان ينام معها. وان يقبل وان يضم وان يفعل كل ما يفعله مع زوجته الا الجماع فقط. لكن اه الان اه عندنا مسألة مترتبة على هذا الامر وهو ما الذي يجب ان يعتزله وقت الحيض؟ هل - 00:09:50
هل يجب ان يعتزل المرأة كليا؟ يعني يعتزل جميع البدن او يعتزل موضع من المواضع اختلف والعلماء على اقوال القول الاول وهو مروي عن ابن عباس رضي الله عنهما ان الذي يجب اعتزاله اثناء الحيض جميع بدن المرأة - 00:10:20
لقوله تعالى فاعتزلوهن فاعتزلوهن في المحيض. الرأي الثاني وهو مذهب ابي حنيفة ومالك الذي يجب اعتزالهم المرأة انه يصنع كل شيء مع المرأة لكن يجب ان يعتزل ما بين سرة الى الركبة ما بين السرة الى الركبة. لان هذا المكان هو المكان المحرم. فيجب عليه ان يمتنع - 00:10:40

عن هذا الامر الرأي الثالث ان الذي يجب اعتزاله الذي يجب اعتزاله وموضع الاذى هو موضع الاذى. وهو الفرج. فيجب على الرجل ان يعتزل امرأته اثناء الحيض يعتزل الفرج فقط. وهذا مذهب الامام الشافعي واحمد رحمهم الله تعالى - 00:11:10

ما الدليل على الرأي الاول الذي يقول يجب اعتزال المرأة كليا يجب اعتزال بدن المرأة كليا دليله هو الاية. نص الاية فاعتزلوا النساء في المحيض. فاعتزلوا النساء وهو ظاهر. ظاهر انه يجب - 00:11:40

اعتزال بدن المرأة كليا. اما دليل الرأي الثاني القائل بانه ما بين السرة الى الركبة استدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها. قالت كنت اغتسل انا والنبي صلى الله عليه وسلم من اناء - 00:12:00

واحد كلانا جنب وكان يأمرني فاتزر فيباشرني. وحديث ميمونة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يباشر نساءه فوق الازار وهن حيض. والازار يكون ما بين السرة - 00:12:20

الى الركبة. اما الرأي الثالث احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كل شيء الا النكاح قالوا مكان النكاح والفرج. في صنع كل شيء الا النكاح. وايضا ما رواه مسروق رحمه الله - 00:12:40

الله عن عائشة رضي الله عنها ان انه سأل عائشة رضي الله عنها ما يحل للرجل من امرأته اذا كانت حائض اذا كانت حائضا قال قالت عائشة رضي الله عنها كل شيء الا ما يحل للرجل من امرأته اذا كانت حائضا قال - 00:13:00

عائشة رضي الله عنها كل شيء الا الجماع. كل شيء الا الجماع. وفي رواية اخرى وهي يعني رواية مسروق ايضا هي تفصيل اكثر قد يقول المسروق رضي الله عنه او رحمه الله يقول اتيت عائشة رضي الله عنها فقلت - 00:13:20

آآ فقلت لعائشة انا نستحي فقالت مما تستحي؟ فقلت اريد ان اسألك فسألها قال فقالت فقال رحمه الله ما للرجل من امرأته وهي حائض قالت له كل شيء الا الفرج. وهذه - 00:13:40

صريحة بانه يشباح له كل شيء الا موضع الجماع. الا موضع الجماع. الترجيح في هذه المسألة التي بها هذا اللقاء الترجيح بعد النظر واستعراض هذه الادلة والتأمل في هذه الادلة يتبين ان الرأي الثالث - 00:14:00

وهو انه يباح للمرأة يباح له للرجل من امرأته وهي حائض كل شيء الا النكاح ان هذا هو الرأي الصحيح لقوة الدليل ولتصريح عائشة بذلك. قالت الا الفرج. لكن آآ الذي اراه ان يختلف من - 00:14:20

يختلف هذا الامر من شخص الى اخر. يختلف من شخص الى اخر. فان كان الرجل هذا اذا جلس مع امرأته وقربوا منها شعر انه سيصل الى امر محرم فانه يبتعد عن هذا الامر. يبتعد عن هذا الامر - 00:14:40

فاذا خشي من من نفس الوقوع في الحرام فانه يبتعد اذا كان يعني يعرف من نفسه انه لا يقع في الحرام فله ان يصنع كل شيء وان المانع هو الفرج فقط. اما اذا كان يخشى على نفسه الوقوع حتى في الفرج فانه يبتعد لان الله قال في الاية ولا - 00:15:00

اقربهن حتى ولا تقربوهن والقربان قربان شيء. ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع آآ فيه - 00:15:20